

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العدل



مركز البحوث القانونية والقضائية

البطاقة الفنية الخاصة بالندوة البحثية المنظمة من طرف
مركز البحوث القانونية والقضائية حول موضوع "إجراء
الوساطة في المواد الجزائية" (بين النص القانوني
والممارسة القضائية)
يوم الثلاثاء 29 نوفمبر 2022

بموجب أحكام الأمر رقم 15-02 المؤرخ في 23 يوليو سنة 2015، المعدل والمتمم للأمر رقم 66-155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، أصبحت الوساطة في المواد الجزائية بديلا من بدائل المتابعة الجزائية، إذ يقرر وكيل الجمهورية إجراء الوساطة وفقا لشروط محددة قانونا، والهدف من إجراء الوساطة في المسائل الجزائية هو تحقيق العدالة من خلال وضع حد للإخلال الناتج عن الجريمة وجبر الضرر المترتب عنها، وتخفيف العبء عن جهات الحكم فضلا عن إجراءات المحاكمة التي قد تطول نسبيا.

تبرز أهمية هذا الموضوع في التوجه الجديد للسياسة الجزائية الرامي إلى إقرار بدائل عن المتابعة الجزائية كأحد حلول مواجهة أزمة العدالة الجنائية، والارتقاء بالعدالة التقليدية الردعية إلى عدالة تصالحية توافقية، ضمن هذا الإطار تطرح إشكالية مدى فعالية اعتبار الوساطة في المسائل الجزائية كبديل حقيقي للمتابعة الجزائية؟

إن معالجة هذه الإشكالية تقتضي حتما التطرق إلى العناصر التالية:

- ضبط المفاهيم ذات الصلة: أزمة العدالة الجنائية، العدالة التصالحية، بدائل المتابعة الجزائية.
 - لمحة عن إجراء الوساطة الجزائية في القوانين المقارنة
 - تحديد مفهوم الوساطة الجزائية في التشريع الجزائري
 - دراسة أحكام إجراء الوساطة الجزائية في القانون الجزائري
- (شروط إجراء الوساطة في المواد الجزائية، الآثار الناجمة عن إجراء الوساطة الجزائية).

- الإشكالات العملية التي أفرزتها الممارسة القضائية بخصوص إجراء الوساطة
الجزائية
- نتائج وتوصيات.